

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية وتعديلاته ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُنقل السيد / جمال مصطفى سالم محمد - الرئيس من الفئة (ب) بمحكمة المنصورة الابتدائية إلى وظيفة غير قضائية بالجهاز المركزي للتنظيم والإدارة تعادل درجة وظيفته الحالية مع احتفاظه برتبة فيها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ صفر سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٢١ يناير سنة ٢٠١٠ م) .

حسنى مبارك